

# بلغ المرام - صلاة الجمعة | الشيخ عمر بن أحمد زعlea - الدرس (1) ط عوض الله)

عمر زعlea

موقع نبض الفرقان يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما ينبغي لجلال وجه ربنا وعظيم سلطانه صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد - 00:00:00

تجدد اللقاء بكم في هذا المساء في مغرب اليوم التاسع عشر من شهر شوال في عام سبع وثلاثين اربع مئة والف على مائدة احاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وقد كنا قد شرفنا بالاجتماع - 00:00:31

في هذا المكان الطيب على هذه المائدة المباركة الطيبة على هذا الكتاب الطيب وهو كتاب بلوغ المرام واخذنا كتاب الطهارة كاماً ثم ان بعض المشايخ قد استوفى معكم شيئاً من بداية كتاب الصلاة - 00:00:51

ها نحن الان نكمل الرحلة في بداية باب صلاة الجمعة والامامة. لا اريد ان اطيل في المقدمة فالمنهج المقرر عندنا الطبيب والوقت المتاح فيه شيء من القصر فلذلك هذا سيؤثر على المنهجية التي سنتبعها في الشرح. ولعلمكم تذكرون في - 00:01:11

الدروس السابقة كان فيها شيء من الاطالة نوعاً ما والتفصيات خاصة فيما يتعلق ببعض المصطلحات الحديثية فلذلك لعله ان شاء الله في هذه الجلسات سيكون الحديث احسن باعتبار ان تلك المصطلحات - 00:01:41

قد مرت علينا وانما فقط نذكرها من باب التذكير ومن باب المسائلة فقط لعلمكم خاصة الاخوة الذين حضروا معنا الدورة السابقة. تكون هذه المصطلحات قريبة الاستحضار منهم حتى اذا مرت علينا سريعاً نراجعها جميعاً ان شاء الله. ولذلك ايضاً ادعو الاخوة قبل ان يحضر الانسان ان - 00:02:01

الاحاديث قبل ان تأتي اقرأ الاحاديث التي سنشرحها. ونحن تقريباً بمعدل عشرين حديثاً في كل جلسة او في كل ليلة. حتى ننهي في خمس ليالي ان شاء الله وعندنا على حسب ترقيم الشيخ الفقي عليه رحمة الله حدود مئة وعشرة احاديث في خمسة ليالي هذا معناه - 00:02:29

اننا لا بد ان نمشي اسرع والمعدل في هذا الحدود الذي ذكرته لكم. لكن ان شاء الله لن يكون هذا على حساب تقديم مادة مفيدة وتوضيح ما هو غامض وما يحتاج اليه ان شاء الله. نبدأ في - 00:02:51

في هذه الليلة صلاة الجمعة والامامة من قال ابناء من الذي عنده قراءة؟ الجهاز عند من من يقرأ الطيب ما عنده يقرأ هكذا حتى يأتون ارفع صوتك بس نعم ذكر المؤلف رحمة الله تعالى بباب صلاة الجمعة والامامة والمراد بالجمعة هنا هي اقل ما يتحقق به - 00:03:11

اجتماع وهو اجتماع اثنين فاكثر وهم بالنسبة للصلاة الامام والمأموم والامامة هنا والجماعة هنا هي جماعة صغرى وعندنا الجمعة الصغرى والجماعة الكبرى الجمعة الكبرى هي جماعة المسلمين مع امام المسلمين. الجماعة الصغرى هي جماعة المسجد مع - 00:04:51

كذلك الامامة عندنا امامه كبير وامامة صغرى. والمراد هنا عندنا الامامة الصغرى وهي امامه الصلاة وذلك بارتباط المأموم بصلة امامه. ثم ذكر المؤلف رحمة الله تعالى حديث ابن عمر وشار الى حديثي ابي هريرة وابي سعيد الخدري. فهذه تعتبر ثلاثة احاديث

الاول - 00:05:17

حديث عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل الحديث قال متفق عليه قد مر علينا فيما سبق ان الحديث المتفق عليه لابد له من ثلاثة شروط. حتى يقال عنه - [00:05:47](#)

متفق عليه والمتافق عليه وما اخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما من طريق صحابي واحد في صحيحهما من طريق صحابي واحد باسناديهما المتصل وهذا الشرط الاول ان يكون الحديث من طريق صحابي واحد. الثاني ان يكون الاسناد متصلة منها الى هذا الصحابي. الثالث - [00:06:09](#)

ان يكون المتن ان يكون المتن واحدا او متقاربا او يكون المتن واحدا او متقاربا فهذا ثلاثة شروط لا بد منها لا نحتاج ان نعيدها قد تكلمنا عليها كثيرا من حيث الشرح - [00:06:45](#)

وهناك بعض الشروط الدقيقة يجب مراعتها في نسبة الحديث للمنتقى عليه وهذا هو المصطلح الاعم. عند اهل الحديث واذا وجدت حدثا في كتاب المنتقى للجده ابن تيمية اللي هو عبد السلام - [00:07:09](#)

مجدد الدين له جد شيخ الاسلام احمد بن عبد الحليم ابن عبد السلام هل عبد السلام رحمة الله عليه له كتاب اسمه المنتقى الذي شرحه الشوكان لونين الاوطي. اذا قال متفق عليه فيعني الصحيحين ومسند احمد - [00:07:32](#)

الصحيحين ومسند فهذا مصطلح خاص به. وغيره من العلماء من كان قبله بقليل او جاء بعده اصطاحوا على ما ذكرته لكم. قوله وله ما عن ابي هريرة بخمس وعشرين. طيب حديث ابن عمر ماذا فيه؟ الرواية كم العدد - [00:07:51](#)

بسبع وعشرين وهذا هو المحفوظ في حديث عبد الله بن عمر - [00:08:16](#) ضعيفة مرة ثانية المحفوظ في حديث عبد الله بن عمر - [00:08:36](#)

ذكر سبعة وعشرين درجة اي رواية تمر عليك خمسة وعشرين درجة في حديث لعبد الله بن عمر في اي كتاب فاعتبر انها رواية ضعيفة لا تصح واما من كرة المحفوظ عنه اذا سبع وعشرون درجة - [00:08:36](#)

قال ولهمما يعني للصحيحين. عن ابي هريرة اي مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم. قال بخمس وعشرين جزءا ما الفرق بين هذه الرواية والرواية التي قبلها حيث الصحابي واضح ابن عمر وهنا طيب من حيث المتن - [00:08:59](#)

ها يا بشر نعم العدد الاول سبعة وعشرين وهذى خمسة وعشرين طيب ايضا ها اي نعم درجة وجزء. ثم استوقد المؤلف فقال وكذا للبخاري عن ابي سعيد وقال داود و قال درجة - [00:09:20](#)

هنا الان رواية ثلاثة صحابي هو ابو سعيد الخدري مصدرها صحيح البخاري اذا هذه الرواية ليست متفق عليها تفرد بها الامام البخاري وقال درجة. درجة اي وافق من؟ رواية عبد الله بن عمر ولا ابي هريرة؟ روايات عبد الله بن عمر - [00:09:43](#)

طيب خمسة وعشرين ولا سبعة وعشرين حديث ابي سعيد على ظاهر صنيع المؤلف هل يدل ظاهر صنيعه على انه يريد سبعة وعشرين ولا خمسة وعشرين خمسة وعشرين لانه اتي به بعد حديث ابي هريرة - [00:10:08](#)

وكانه يقول الفرق بينه وبين حديث ابي هريرة فقط في كلمة درجة وكلمة جزءا. ظاهر صنيع المؤلف ظاهر صنيع مؤلف رحمه الله تعالى ان حديث ابي هريرة حديث ابي هريرة اللي هو الثاني جاء بلفظ جزء فقط - [00:10:26](#)

بينما الواقع انه ايضا ثبت عندهما عند البخاري ومسلم بلفظ درجة بلفظ درجة. فاذا يمكن ان نقول ولهمما عن ابي هريرة بخمس وعشرين جزءا. ولهمما ايضا بخمس وعشرين درجة والرواية الدرجة وارد من حديث ابي سعيد من افراد البخاري ومن رواية ابي هريرة في المتفق عليه. بل وعند البخاري - [00:10:46](#)

من حديث ابي هريرة ايضا قال ضعفا سبعا وعشرين عفوا خمسا وعشرين ضعفا بلفظ الضعف لفظ الضعف ورد بي البخاري في احدى رواياته من طريق ابي هريرة نائي الان الى متن الحديث - [00:11:15](#)

يقول عليه الصلاة والسلام صلاة الجمعة اي الصلاة التي تقام في الجمعة في المسجد. فالمراد بها اذا صلاة المسجد. لأنها هي التي دعا اليها الشرع ورغم فيها ولان الروايات الاخرى ايضا تشير الى ذلك. فمثلا في حديث ابي هريرة الذي اشار اليه المصنف في بعض رواياته - [00:11:36](#)

قال وذلك ان احدكم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم ذهب الى المسجد الى اخر الحديث. معناه انه يتكلم عن اي جماعة الجمعة التي في المسجد نص عليها في الرواية ان احدهم اذا توضأ فاحسن واتى المسجد - 00:12:04  
اذا نص على المسجد على ان الجماعة هذه يراد بها جماعة المسجد. ولان النبي صلى الله عليه وسلم تهدى الذين يصلون في بيوتهم  
بان يحرق عليهم بيوتهم. فكيف يثبت لهم هذا الفضل - 00:12:25

قال افضل من صلاة الفذ. الفذ هو الواحد الفرض قال بسبع وعشرين درجة. بسبع وعشرين درجة. حديث عبد الله ابن عمر تفرد عن احاديث غيره من الصحابة ما معنى ذلك - [00:12:44](#)

اشار الترمذى رحمة الله تعالى بل نص على ان ابن عمر تفرد برواية السبعة والعشرين وغيره من الصحابة مما ممن روى هذا الحديث ذكر خمسا وعشرين درجة وهنا لا نقول ان رواية عبد الله بن عمر شاذة ونأتي نقارن ايهاما اوثق او نحو ذلك لا - [00:13:12](#)  
كل الصحابة ثقات ورواية تعتبر صحيحة واذا اردنا ان نرجح فان روایات الجماعة مرجحة على رواية لكن الاولى منه بدل الترجيح ار  
ناحول ان نجمع بين الرواية على معانٍ لا تضاد فيها. فعندنا رواية سبع - [00:13:34](#)

عندما رواه حمس وعسرين ذكر أهل العلم فيها أحد عشر وجهًا للجمع ذكروا فيها أحد عشر وجهًا للجمع بين هاتين الروايات  
والحافظ بن حجر رحمة الله تعالى اختار الوجه الحادي عشر عنده في فتح الباري نون المصنف رحمة الله تعالى قال السبع مختصة  
بالجهريه - 00:13:54

والخمس بالسريّة يعني اذا كانت الصلاة جهرية فالمضاعفة فيها كم؟ سبع وعشرون درجة. واذا كانت سرية فتقل الى خمس وعشرين درجة وبين سبب ذلك فيما بعد عندما تكلم عن الاسباب المقتضية لهذه المضاعفة. لماذا صلاة الجماعة ضاعت على 00:14:23 بخمس او سبع وعشرين درجة. هناك اسباب هذه الاسباب ساق منها خمسا وعشرين سببا كم سبب؟ خمسا وعشرين سببا. قال كل واحد منها ورد الشرع بالترغيب فيه. والحق علي فكل سبب تحصل به على ماذا؟ على درجة - 00:14:58 ثم قال ان صلاة الجماعة تتميز سببين. وهما الانصات لقراءة الامام والتأمين معهم فصارت سبعا وعشرين طبعا هذا من الحافظ رحمة الله تعالى اجتهاد اجتهاد وقد يوافق عليه وقد لا يوافق عليه - 00:15:28

ولأن كلامه قد يقتضي أن الإنسان إذا قصر في شيء من هذه الدرجات حرم درجة منها وفضل الله عز وجل واسع ولكن هناك نقطة ينبغي أن ننتبه لها وهي أنه قد يحصل كل من صلى في الجماعة على سبع وعشرين. ولكن ليست السبع وعشرين لهذا الشخص في المسعة وعشرين لهذا الشخص . - 00:15:52

يعنى ان الدرجات قد تتساوى في العدد لكن في فضلها وكميتها وكيفيتها تختلف. درجة هذا تختلف عن درجة هذا. من حيث الحج مثلا تفضل في هذه الدرجة لأن لا يمكن ان تقول ان شخصا اتى من اول الصلاة من اول ما سمع الاذان او من قبل ان يسمع الاذان واتى وتوضأ وتوضا - 00:16:19

في بيته واتى المسجد وجلس واتى بالسنن وذكر الله وقرأ القرآن وصلى مع الامام واتى بالاذكار وصلى السنن ثم ذهب الى بيته حتى يمكن وانسان جاء مسرعا يلاحق الامام في اخر ركعة ويصلی معه بمجرد ما انتهى قام وقضى بقية الصلاة ثم خرج - 00:16:44  
مباشرة من المسجد هذا حصل على فضل الجماعة لكن هل هو مثل الاول لا يمكن ان يكون مثل الاول فربما هنا نقول اذا التفاضل  
يحصل بينهم ان لم يحصل في عدد الدرجات فهو يحصل في كيفية تلك الدرجات - 00:17:07

ذلك الدرجات وهناك وجه من اوجه الجمع جيد. وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بالخمس والعشرين في الاول ثم زيد في ذلك بفضل الله عز وجل وسعة رحمته درجتان فاخبر بها النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرنا بعد ذلك - ١٧:٢٥

نقول في الحديث مشروعية وفظيلة صلاة الجمعة على صلاة الفن - 00:17:50

فضيلة صلاة الجماعة ومشروعاتها الحديث أيضا من مجموع روایاته التي عندنا هنا ذكرها المؤلفون مما لم يذكره المؤلف يستفاد ان المضاعفة لان النساء لم يذكرون في تلك الرواية لذلك ورد في بعض الروایات صلاة الرجل - 00:18:13

في الجماعة اذا الخطاب موجه الى من؟ الى الرجال. ولان النساء لسن مدعوات الى الاجتماع. ولا الى الذهاب الى المساجد. وان كان ذلك امرا جائزا. لكن صلاتها في بيتها خير لها من صلاتها في المسجد. والمضاعفة لها في بيتها تكون مضاعفة من - [00:18:41](#)  
كيفية الاجر وعظم الاجر لا من حيث الدرجات. لكن اجرها في في صلاتها في بيته اعظم فضلا من اجرها في الحديث ايضا فيه دليل على صحة صلاة المنفرد لانه قال افضل هذا هو الشاهد - [00:19:04](#)

ومما يدل على الصحة لان الفضل ثابت في الفاضل والمفضول وصلنا صلاة الجماعة هذا فاضل ومن صل منفردا هذا مفضول  
ففي صلاة الاول فضل في صلاة الثاني فضل دل على ان صلاة المنفرد صحيحة لان فيها فضلا ولو لم يكن فيها فضل - [00:19:33](#)  
ولو لم تكن صحيحة لما كان فيها فضل ولكن هل اثبات الفضل يدل على عدم الوجوب؟ الجواب لا اثبات الفضل يدل على الصحة. ولا يلزم منه عدم الوجوب وبهذا يجاب عن هذا الحديث على من استدل به على ان صلاة الجماعة ليست بواجبة. وهم جمهور المالكية - [00:20:03](#)

حيث قالوا ان صلاة الجماعة ليست بواجبة. ما الدليل؟ قالوا هذا احد الادلة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم اثبت فيها فضلا دل على أنها ليست بواجب. الجواب عن هذا الاستدلال ان اثبات الفضل لا يدل على عدم - [00:20:38](#)  
الوجوب قد يكون الشيء فيه فضل قد يكون شيء فيه فضل يثبت له فضل وقد لا يكون واجبا. وقد يكون فيه فضل ويكون ايضا واجبا. فالاستدلال بهذا الحديث دون النظر الى - [00:20:58](#)

بقية الادلة فيه نظر كبير. ولذلك عندما ننظر الى الادلة الواردة في هذا الباب يرجح فيها جانب الوجوب. لان النصوص التي وردت في ذلك صريحة اما الاستدلال بحديث الباب فالاستدلال به ليس بصريح. والقاعدة في الترجيح بين الادلة ان يقدم ما دلالته - [00:21:18](#)  
صريحة على ما ليس بصريح. او ما هو اصلاح على ما هو دونه في الصلاة الحديث فيه دليل على ان ما زاد على الواحد جماعة على ان ما زاد على الواحد جماعة - [00:21:43](#)

اذا كما قال الجماعة اثنان امام وماموم لانه يعني النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة افضل من صلاة الفجر. فقابل صلاة الجماعة بصلاة فاذا ما عدا الفد فهو جماعة. او ما فوق الفد فهو جماعة. فيه كذلك تفاضل الاعمال. ومن ثم - [00:22:08](#)  
تفاضل العاملين لان هذه الاعمال الفاضلة من ادام الالتزام بها كان افضل من غيره. فاذا في ذلك فضيلة العمل وفيه فضيلة العام. نعم.  
الحديث الثاني وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسى بيده لقد امنت عنها - [00:22:39](#)  
ثم امر بالصلاوة فليبلغ لها. ثم امر رجلا فليغم الناس. ثم اوصاني ثم فتح الفاء ثم اخالف الى رجال الله دون الصلاة فاحرض عليهم بيوتهم. والذي نفسى بيده لو يعلمها حالهم انه يجد عرضا سمينا - [00:23:11](#)

لشهد العشاء. متفق عليه ولن نقول البخاري. احسنت حديث ابي هريرة لا يزال يتحدث عن صلاة الجماعة البخاري كما ذكر المصنف  
لكن جملة لا يشهدون الصلاة لم ترد في هذا السياق - [00:23:41](#)

لم ترد في هذا السياق عند البخاري وردت في سياقات اخرى من روایات اخری المؤلف دمج هذه اللفظة في هذا السياق. وينبغي ان  
ان ينبه لها وسبب هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات - [00:24:08](#)

فذكر هذا الحديث هذا يسمى السبب هذا الحديث. فقد ناسا في بعض الصلوات. فذكر الحديث وهذا احد المجالات التي كتب فيها  
اهل الحديث وهي اسباب وعود الحديث في كتاب اسمه التعريف - [00:24:36](#)

أسباب ورود الحديث وهل لهذا فائدة؟ نعم. في بعض الاحيان يكون ثمة فائدة يكون هذا الحديث مترب على هذا السبب.  
واحيانا قد يكون خاصا بهذا السبب فيستفاد من ذكر هذه الاسباب في مثل هذه الكتب - [00:24:56](#)

قوله عليه الصلاة والسلام والذي نفسى بيده هذه صيغة من صيغ حليفه عليه الصلاة والسلام وقد حفظ عنه عليه الصلاة والسلام اكثر  
من ثمانين موضع حلف فيها الهم هو درجة بين النفس والعزيمة - [00:25:25](#)

وليقول عندي هم ان افعل كذا. معناه انه تجاوز حديث النفس. لكن لم يصل الى العزم. اني سافعل انما ربما لا يزال يفكر في  
الموضوع يقدم ويؤخر افعل او لا؟ افعل - [00:25:49](#)

لا يشهدون الصلاة اي لا يحضرونها في المسجد وهذا تصريح من النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبب ذلك الهم لماذا هم ان يحرق عليهم بيوتهم؟ لأنهم لا يحبون لا يشهدون الصلاة في المسجد - [00:26:08](#)

وينفعنا الان معرفة السبب الذي ذكره ابو هريرة في رواية مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم فقد ناسا في بعض الصلوات فذكر الحديث وبهذا نرد على من زعم ان السبب - [00:26:30](#)

لكونه صلى الله عليه واله وسلم هم ان يحرق على هؤلاء الناس بيوتهم ان السبب هو نفاقه لهم فاراد ان يعاقبهم على النفاق لعاقبهم في غير هذه المناسبة - [00:26:52](#)

اعمالهم النفاقية كثيرة متكررة. في هذا الموقف انما النبي صلى الله عليه وسلم نص على السبب فلا يجوز ان يلغى هذا السبب ويؤخذ بشيء لم يذكره اصلا - [00:27:08](#)

قال فاحرق عليهم بيوتهم. اي وهم فيها. وهم فيها قال الى رجال لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم لانهم ليسوا في المسجد. اذا هم اين هم؟ الان في البيوت. ولذلك ورد في رواية صريحة قال ثم تحرق - [00:27:27](#)

بيوت على من فيها فاما الذي منعه عليه الصلاة والسلام ان يفعل ذلك السبب ورد في رواية عند الامام احمد في المسند رواية صريحة لولا ما في البيوت من النساء والذرية - [00:27:54](#)

لكن هذه الرواية فيها ضعف من حيث السندي لكنها ايضا صحيحة من حيث المعنى فهي معتبرة. لان هذا عقوبة لمن ليس له ذنب ثم ايضا ثمة ربما يكون هناك اه اناس مرضى معدوزون لهم عذر في عدم شهود الجماعة فيؤاخذون - [00:28:19](#)

بذنب غيرهم. امر اخر احتمال اخر لان الله عز وجل لانه لا يعذب بالنار الا رب النار. ان الله تعالى العقوبة بالتحريق لا تجوز فلذلك اما لاحد السببين وربما للسبعين جميما - [00:28:46](#)

قال والذي نفسي بيده اعاد النبي صلى الله عليه وسلم الان اليمين بنفس الصيغة لتأكيد المحلوف عليه قال لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سمينا. العرق هو العظم الذي عليه شيء من اللحم - [00:29:12](#)

قال سمينا اي عظما عليه لحما سمينة. او مرمتين يثنى مرماة وهي اللحمة التي بين ضلفي الشاه. لحمة يسيرة جدا. لا احد ينتبه لها ولا احد يبحث عنها. حستين لشدها - [00:29:32](#)

والمحض بذلك ان هؤلاء الذين تخلعوا عن الصلاة لنفاقهم وعدم ابتنائهم لوجه الله عز وجل لو انه قيل لهم من شهد العشاء سوف نعطيه مرماة او مرمتين او عرقا سميغا لشهد العشاء - [00:29:51](#)

لكن لانه ليس فيها من صلاة العشاء ليس فيها مردود دنيوي مادي انما فيها مردود اخروي فهم لا يبالون ولا يحضورون وقوله عرقا سمينا او مرمتين لضرب المثل بشيء الهين البخس الذي لا يساوي شيئا ولبيان - [00:30:14](#)

او لدنو همتهم ودناءة مرادهم الحديث فيه مسائل منها جواز الحليب على الامور الدينية المهمة لتوحيدها الامور الدينية المهمة اذا احتاج الانسان الى تأكيدها او رأى انها مخاطب عنده شيء من التردد او الشك في التصديق فيجوز له ان يستعمل اليمين والحلب - [00:30:37](#)

فيها ايضا جواز الحليف من غير استحلاف النبي عليه الصلاة والسلام ابتدأ اليمين الان ولم يطلب منه. وهو الصادق المصدق فداء وابائنا وامهاتنا. فدل ذلك على جواز الحليف من غير استحلال - [00:31:19](#)

قد ذكرت لكم ان ابن القيم ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم حفظ عنه كم يمين؟ ها حدود ثمانين او اكثر من ثمانين يمينا حلف فيها وهذا في خلال كم سنة؟ ثلاثة وعشرين سنة حفظ عنه ثمانون يمينا. الان بعض الناس مستعد ان يصرف لك ثمانين يمين في الساعة واحدة - [00:31:39](#)

قبل ان تقوم والله عز وجل عز وجل يقول واحفظوا ايمانكم. حفظ اليمين له صورتان. الا تحلف الا على ما يستحق ان يحلف عليه الصورة الثانية ان كان خبرا فحفظ لك اليمين الصدق فيه. وان كان فعلا حلفت - [00:32:04](#)

ان تفعل شيئا فحفظ لك اليمين ان تفعل هذا الشيء. فان لم تفعله فتتذرع عنه. هذا حفظ اليمين. كذلك عرفت الا تفعل فتحفظوه بالا تفعل.

فان لم تفعل فانك تكفر عن هذا اليمين - 00:32:27

ال الحديث ايضا فيه وجوب الصلاة الجماعة على الرجال وجوبا عينيا. على الرجال وجوبا عينيا وهذا الان دليل خارجي لم نستدل بحديث ابي هريرة الماضي. حديث ابي هريرة اثبت الفضل في صلاة الجماعة حديث ابن عمر ايضا. هنا الان يبين لنا ان الفضل - 00:32:49

هذا مترب على امر واجب. فالدلالة هنا اوضح من الاستدلال بكلمة افضل وجوبا عينيا. اذا ليس وجوبا كفائيا. لماذا؟ لانه يوجد مع النبي صلى الله عليه وسلم رجال يصلون. فتهدد - 00:33:14

الذين لم يأتوا للصلوة. اذا الذين حضروا لم يسقط بهم الواجب برضو الكفاية الذي يسقط به الواجب بادائه من بعض الناس. فيسقط الواجب عن الاخرين. اما العين الذي يطلب من كل شخص - 00:33:32

توفرت فيه الشروط ان يحضر عينه الشاهد من الحديث لانه امر او هم عليه الصلاة والسلام بتحريق بيوت المتخلفين عن الصلاة وهذا لا يكون الا اذا فعل محرم او تركي واجب - 00:33:55

اما يدل على وجوب صلاة الجماعة قوله سبحانه وتعالى ولتأتي طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك حيث انه لم يعذرهم عن حضور صلاة الجماعة مع انهم في مقام خوف وفي سفر ايضا - 00:34:17

فدل هذا على التأكيد على وجوب حضور صلاة الجماعة. فيه دليل على وجوب كون الجماعة في مسجد هذا امر زائد على كون الصلاة جماعة. يجب ان تكون الجماعة ايضا اين؟ في المسجد - 00:34:37

لانه قال ثم اخالف الى رجال لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوتهم. ربما يكونوا يصلون الجماعة في بيوتهم يجتمعون في احياءهم يصلون بيت بيتان ثلاثة يجتمعون يصلون. لكنه مع ذلك لم يذكر لهم هذا عذرا وكفاية عن - 00:34:55

الصلاה في المسجد. في الحديث ايضا دليل على ان النساء لا يجب عليهن حضور صلاة الجماعة في المسجد لانه قال الى رجال الحديث فيه من الفوائد ايضا ان الامر باقامة الصلاة موكول الى الامام. لا الى المؤذن - 00:35:14

لانه قال ثم امر بالصلاحة فتقام. فاذا من الذي يأمر بالصلاحة ان تقام الاصل في ذلك هو الامام. الا اذا وكل غيره اماما اخر او وكل المؤذن اذا تأخرت عن الساعة الفلانية او الدقائق الفلانية فاقم الصلاة او نحو ذلك لا بأس - 00:35:44

وان الاصل فالامر يعود الى الامام وقد ورد في حديث صريح من عليكم ابواب الاذان في باب الاذان لكنه حديث ضعيف فيه ان الامام اذا عرض له شغل فانه يستخلف من يصلی بالناس - 00:36:10

هذه السنة مؤكدة يا اخوان ان لم تكن واجبة ان بعض الناس يقصر في الائمه يعني يتهاون يعني حشدا وسوء كذا. لا يحضر ولا يؤمن الجماعة يا فلان صلي بالناس - 00:36:34

المؤذن يكلم غيره من من ينوب عنه حيث يصلي الناس. فهذا يأثم بهذا العمل لانه في الامانة فان الامامة امانة. يجب القيام بها فيه جواز تخلف الامام مع بعض الناس عن حضور الجماعة - 00:36:51

فيه جواز تخلف الامام مع بعض الناس عن حضور جماعة المسجد لمصلحة يأخذ معه مجموعة ويتركون صلاة الجماعة لمصلحة مثل ماذا؟ مثل ما ورد عندنا في الحديث اما لعقوبة المتخلفين عن جماعة او امر - 00:37:13

المتخلفين بالحضور وهذا استأنس به واستأذن به على ما يفعله الان اعضاء الهيئة ان يتخللوا عن الصلاة عندما يشعرون او يعرفون ان ثمة بعض محلات وبعض الناس لا يحضرون - 00:37:31

او عندهم اخبارية او نحو ذلك. بلاغ لان الجماعة الفلانية يتخلدون الصلاة دريعا بان يتخللوا بعض الاعمال يغلقون على انفسهم الابواب في المحلات او نحو ذلك. او مثلا من وراء المحل المهم اذا رأت الهيئة ان هناك مصلحة فلا بأس - 00:37:52

عن الا يكون هذا امرا دائمآ يتخلدون دائمآ لا ينبغي ان يكون هناك شيء من من الضوابط لان النبي عليه الصلاة والسلام ليس دائمآ كان يفعل هذا. انما فعله او هم به عندما حصلت هذه المناسبة. ان اناسا فقدتهم لم يحضروا - 00:38:19

فهم بذلك كذلك الحديث فيه جواز الانصراف بعد اقامة الصلاة لعدم تعرفون انه اذا اقيمت الصلاة او حتى اذا اذن المؤذن وانت في

المسجد على الاقل يكره لك ان تخرج. لأن ابا هريرة رأى رجلا خرج من المسجد بعد ان اذن المؤذن فقال اما هذا فقد عصى ابا القاسم

- 00:38:40

صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم اذا كان ثمة عذر مثل ما معنا في الحديث فانه لا بأس به وفي الاحاديث في الحديث هذا فوائد اخرى نكتفي بهذه والله اعلم. نعم بعد - 00:39:04

وعن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء صلاة الفجر ولو يعلمون ما فيه ما ولو متفق عليه وعنده رضي الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:26  
نعم احسنت احسنت حديثا وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اثقل الصلاة على المنافقين الحديث ولو يعلمون ما فيه ما يعود - 00:39:46

الضمير الى صلاة العشاء وصلاة الفجر لو يعلمون يعود الضمير فيها الى المنافقين لو يعلمون ما فيه لما اذا ايووا الاجر لمن حضر والعقوبة لمن؟ ها تخلف لم يحضر. لو يعلمون ما فيهما من الاجر لحاضرها - 00:40:12

وما فيهما من العقوبة للمتخلف لاتوهما ولو حبوا. سبحانه الله يعني اما طمعا في الاجر واما خوفا من العقاب. يأتي ولو انسان يحبوا كالطفل وهذا يوضح لنا ما كان عليه الصحابة رضي الله تعالى عنهم. فانهم كان كانوا يؤتى باحدهم وهو يهادى بين الرجلين -

00:40:40

معدور لكن نم يطمئن قلبه بالتخلف وذلك المنافق في احسن صحة واحسن حال ومع ذلك يتخلص بان القضية ما هي قضية امكانيات جسدية انما ايمان القلب. فالقوي هو قوي القلب والضعف هو - 00:41:07

القلب طيب قال اثقل الصلوات. الحديث فيه مسائل ان الصلوات ثقيلة على المنافقين. كلهم. وان الطاعات جميعها تقيلة على المنافق قال الله تعالى اذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى يراءون الناس ولا يذكرون الله الا قليلا. وفي اية التوبة ولا يأتون - 00:41:28  
الصلاوة الا وهم كسالى. ولا ينفقون الا وهم كارهون اثقل الصلاة جميعها تقيلة واثقل هذه الصلوات هي صلاة العشاء وصلاة الفجر. ما السبب وكذلك صلاة الفجر وقت نوم احسنت هذا السبب الاول سبب ثاني - 00:41:55

نعم احسن هذا شباب لتخنفهم انه ما كانت فيها مصابيح بحيث انه لا احد يطلع عليه. لا احد يعرف والله ان فلان حضر او ما حضر. صلاة الفجر كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس. لا تزال هناك ظلمة حارثة - 00:42:24

صلاة العشاء كان في الغالب بماذا؟ يؤخرها عليه الصلاة والسلام وكانت الظلمة حالكة ولا يعرف احد جليسه. وكانوا يعتبرونه فرصة للتخلص عن الصلاة العشاء اذا هنا سببا السبب الاول لكونه عن وقت نوم والسبب الثاني لانه لا احد يعرفه. ومع ذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يعمل احيانا عملية استكشاف - 00:42:51

مثل حديث ابي سيداتينا لما صلى الفجر مرة قال اشاهدوا فلان؟ قالوا لا. اشاهدوا فلان؟ قالوا لا. شاهد فلان؟ قالوا لا. فدخل الحديث ان اثقل الصلوات وذكر حديث ان اذكي ان صلاة الرجل مع الرجل اذكي من صلاته لوحده الى اخر الحديث - 00:43:21  
اما ذكر لنا عن الشيخ حافظ الحكمي عليه رحمة الله وعلى جميع مشائخنا انه الرواية عنه او الشيخ القرعاني الشيخ آآ حمود موجود ربما طلع على القصة ويصحح لنا كان يعمل هذه الطريقة بعد صلاة الفجر يسأل فلان حاضر فلان حاضر قال لا لا يعرف لا يقول ثنا ليس بحاضر ليس بحاضر - 00:43:40

اذهب هؤلاء ويعطيه قرش او قرشين ويقول له انت تحضرني لجماعة بكرة عندما يحظر تعلمني يا عمي تكون كالمشرف على المسجد. لما يعطيه قرش قرشين يا سلام. يكون هو اول الحاضرين. ويكون هو من المحافظين بعد - 00:44:12

خلاص يطمئن بالایمان ويستغنى عن القرش والقرشين ويظل محافظا على صلاته. فهذا من الطرائف التي ذكرت طيب الفاندة الاولى قلنا ان الصلوات والطاعات تقيلة على المنافق. العكس ان الطاعات والصلوات خفيفة على المؤمن. المخلص لله تعالى. الحديث فيه ان التخلص عن صلاتين - 00:44:33

العشاء والفجر من علامات النفاق. وهذا ما صرح به الصحابة. كانوا يعرفون المنافق من غيره بamarat. منها شهود الصلوات تعتبر

علاقة ايمان والتخلُّف عنها يعتبر عالمة نفاق قال عبد الله ابن مسعود - 00:45:01

الله تعالى عنه وارضاه ولو انكم صليتم في بيتك كما يصلي هذا المتخلُّف في بيته لتركتم سنة نبيه صلى الله عليه وسلم. ثم قال ولقدرأيتنَا وما يتخلُّف عنها الا منافق معلوم ان النفاق. ولقد كان الرجل - 00:45:21

يؤتى به هذا بين الرجلين حتى يقام في الصفة. اخرجه مسلم في حديث عبدالله بن عمر بسند صحيح عند ابن خزيمة ابن أبي شيبة وابن حبان قال كنا اذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء - 00:45:41

وصلاة الفجر اسألنا به الظن الحديث فيه وجوب حضور صلاته العشاء والفجر في الجماعة في المسجد. وبقية الصلوات كذلك ثمان تقل الصلوات قد يختلف من زمن الى زمن على المنافقين - 00:45:58

وفي ذلك الزمن كانت صلاة الفجر وصلاة العشاء الان صلاة الفجر وصلاة العصر لان صلاة الفجر توافق النوم وصلاة العصر توافق في الغالب الرجوع من العمل يكون الانسان مرهقا او نحو ذلك - 00:46:21

قد يتمادي احيانا بعض الناس قد يكون معذورا. بعض الناس يتخذها عذرا وهو ليس بمعذور في رمضان للأسف ما هي الصلاة الثقيلة على الناس اثقل شيء الظهر ثم العصر في رمضان - 00:46:42

ها في غير الدوام احسنت في غير الدوام. بعض الناس للأسف صار عبدا للدوام للأسف عبدا للدوام واكثر دعنا لا نسيء الظن ان كثير من الناس صار تبع العادة - 00:46:58

تبع العادة وتبع الموجة مع الناس. ان كانوا صاحبين كان صاحيا معهم استيقظ معهم ان كانوا نائمين ايضا نائما معهم صاحب مثلا في في الاجازات في في رمضان ما شاء الله صلاة الفجر المسجد ممتلىء. وبعدها - 00:47:16

يختلف الحال وهذا لا ينبغي ابدا والى الله المشتكى نعم الحديث فيه فائدة تربوية عظيمة. في قوله لو يعلم لو يعلمون ما فيهما لاتوهما ولو حبوا وفي الحديث فضيلة العلم - 00:47:36

وان كلما علم الانسان من دين الله عز وجل ما يرغبه في الطاعة ويحذر من المعصية كلما كان الى الله اقرب النفاق ابعد والعكس بالعكس التحذير من الجهل. فكلما كان الانسان جاهلا بتعاليم دينه. وفضائل الطاعات - 00:47:53

العقوبة على ترك الواجبات كلما كان اجهل بهذه الاشياء كلما كان ابعد عن الخير واقرب الى النفاق النبي صلى الله عليه وسلم هنا ابي بن كعب عندما سأله عن اعظم آية في كتاب الله فلما اجابه انها آية الكرسي ماذا قال له؟ ليهنك العلم ابا المنذر وظروف على صدره - 00:48:16

هنيئا لك العلم بآي شيء بفضائل القرآن في فضائل آية من كتاب الله عز وجل هنيئا لك هذا العلم. هذا العلم الذي ينفعه. فلذلك اهل العلم رحمة الله عليهم حصل محدث اعتبرنا عناية باللغة بجمع احاديث الفضائل - 00:48:47

في مصنفاته سواء في الصحاح تجد كتاب فضائل الاعمال موجود في صحيح البخاري في صحيح مسلم في كتب السنن والجواعنة كذلك في كتب مفردة عن فضائل الصيام عن فضل مثل كتاب الترغيب والترهيب - 00:49:10

كتب الترغيب والترهيب منها ما هو مسند الكتاب قوام السنة ومنها ما هو ليس بمسند ككتاب ان حرف عبدالعظيم المنذري عليه رحمة الله وهذا الكتاب خدم حرق اكبر من تحقيق - 00:49:30

وموجود مطبوع في اربعة موديلات ضخمة. كذلك توج ذلك الشيخ الالباني رحمة الله على الجميع في كتاب صحيح الترغيب والترهيب. وضعيف الترغيب الترهيب فالانسان يطلع على هذا الكتاب ويستفيد فيه فوائد كثيرة - 00:49:50

نعم قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم رجل اعمال فقال يا رسول الله انه ليس لي قائده يقول لي ان المسجد ترخص له فلما ولد دعاه فقال هل تسمع النداء للصلوة؟ قال نعم. قال فاجد - 00:50:07

رواه مسلم احسنت هذا الحديث رواه مسلم وهو في صحيحه قد ذكره غير واحد من اهل العلم في كتبهم الصحاح محتاج به العلماء يتكلم عنهم سواء من احتاج به على وجوب الجمعة او من لم يحتاج به على وجوب صلاة الجمعة - 00:50:34

ما المراد من هذا الكلام الذي اقوله؟ المراد بذلك ان بعض الناس الان شغب على هذا الحديث. وسود صفحات في تضليل هذا

الحاديـث الـذـي فـي صـحـيـح مـسـلـم يـصـل إـلـى نـتـيـجـة أـن صـلـاـة الجـمـاعـة لـيـسـت بـوـاجـبـة. كـوـن مـسـأـلـة صـلـاـة الجـمـاعـة وـاجـبـة مـا هـي وـاجـبـة.  
مسـأـلـة فـقـهـيـة وـتـكـلم فـيـها - 00:51:10

لا اشكـال فـيـها وـلا اـشـكـال عـنـدـنـا لـكـن اـن تـشـغـل وـيـحـدـوـك النـتـيـجـة هـذـي الـتـي تـرـيد اـن تـصـلـيـها إـلـى اـن تـخـالـفـ المـنـهـج الـعـلـمـي لـاـهـلـالـعـلـمـ وـتـتـصـدـرـ مـبـاـشـرـة إـلـى تـضـعـيفـ هـذـا الـحـدـيـثـ. يـعـنـي هـذـا الشـيـءـ العـجـابـ. وـهـذـا مـن اـغـرـبـ ما - 00:51:34

ان تـجـدـ هـذـا مـوـجـودـ يـعـنـيـ لهـ صـورـ فـيـ بـعـضـ النـاسـ مـتـحـدـثـيـنـ تـجـدـعـنـدـهـمـ جـهـالـاتـ شـدـيـدـةـ باـشـيـاءـ مـنـ الـاسـاسـيـاتـ فـيـ عـلـمـعـنـدـمـاـ يـتـكـلـمـ مـثـلـاـ يـسـتـشـهـدـ بـحـدـيـثـ فـضـةـ اـقـولـ انـ بـعـضـ النـاسـ يـأـتـيـ يـسـتـشـهـدـ بـحـادـيـثـ مـوـضـوـعـةـ - 00:51:57

ويـحـتـجـ بـهـاـ وـلـاـ يـعـرـفـ انـهـ مـوـبـوـءـةـ ثـمـ فـجـأـةـ يـطـبـ فـيـضـعـ الـحـدـيـثـ فـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ اوـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ يـعـنـيـ هـذـهـ بـالـعـقـلـ لـاـ تـقـبـلـ مـنـ الـاـنـسـانـ يـعـنـيـ اـقـلـ شـيـءـ اـنـ لـمـ يـكـنـ عـنـدـكـ عـلـمـ - 00:52:21

لـكـنـ لـاـ عـيـنـ وـلـاـ عـقـلـ هـذـاـ شـيـءـ يـجـعـلـ رـدـ هـذـاـ الـكـلـامـ سـهـلـاـ وـمـيـسـوـرـاـ عـلـىـ كـلـ اـنـسـانـ. لـهـ عـلـمـ اوـ لـهـ عـقـلـ. نـعـودـ اـلـىـ حـدـيـثـنـاـ لـيـسـ المـقـامـ مـقـامـ الرـدـ عـلـىـ هـذـاـ мtـكـلـمـ رـدـاـ تـفـصـيلـيـاـ لـكـنـ اـحـبـبـتـ الاـشـارـةـ اـلـىـ - 00:52:37

هـذـاـ فـيـ هـذـاـ الـمـقـامـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ اـسـقـطـ جـمـلـةـ مـنـ الـحـدـيـثـ. فـتـشـيرـ اـلـيـهـ اـنـتـهـوـاـ مـعـيـ اـتـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ رـجـلـ اـعـمـيـ فـقـالـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ اـنـهـ لـيـ قـائـدـ يـقـوـدـنـيـ اـلـىـ الـمـسـجـدـ. الـجـمـلـةـ هـنـاـ فـسـأـلـ - 00:53:01

كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ يـرـخـصـ لـهـ اـنـ فـيـصـلـيـ فـيـ بـيـتـهـ. فـسـأـلـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـ يـرـخـصـ لـهـ فـيـصـلـيـ فـيـ بـيـتـهـ. هـلـ هـذـهـ عـنـدـكـمـ؟ هـذـهـ جـمـلـةـ السـاقـطـةـ. يـنـبـغـيـ اـضـافـتـهـاـ - 00:53:21

وـرـخـصـ لـهـ لـاـنـ السـيـاقـ الـذـيـ ذـكـرـهـ الـمـؤـلـفـ فـيـ شـيـءـ مـنـ الـاـشـكـالـ. رـجـلـ اـعـمـيـ قـالـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ اـنـهـ لـيـسـ لـلـمـسـجـدـ فـرـخـصـ لـهـ بـرـخـصـ اـنـاـ بـمـاـ؟ رـجـلـ الـذـيـ جـاءـ مـاـ يـرـيدـ؟ فـيـ مـاـذـاـ اـسـتـأـذـنـ؟ فـيـ مـاـذـاـ رـخـصـ لـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:53:43

نـعـمـ رـبـماـ يـسـتـبـنـطـ اـسـتـبـنـاطـاـ لـكـنـ لـيـسـ بـوـاضـحـ جـداـ فـيـ اـحـتـمـالـاـنـ فـالـاـولـيـ اـنـ يـؤـتـيـ بـهـذـهـ جـمـلـةـ حـتـىـ يـتـضـحـ الـحـدـيـثـ اـثـرـيـدـ الـمـجـالـ لـلـافـكـارـ الـاـخـرـىـ وـالـاحـتـمـالـاتـ الـاـخـرـىـ. فـاـذـاـ هـذـاـ رـجـلـ جـاءـ وـهـ اـعـمـيـ وـهـوـ عـبـدـالـلـهـ اـبـنـ الـمـخـتـومـ - 00:54:06

كـمـ اـرـىـ فـيـ روـاـيـاتـ اـخـرـىـ خـارـجـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ قـالـ اـنـهـ لـيـسـ لـيـ قـائـدـ يـقـوـدـنـيـ اـلـىـ الـمـسـجـدـ هـذـيـ اـشـكـالـيـةـ عـنـدـهـ قـائـدـ. وـيـرـيدـ اـنـ يـأـتـيـ اـلـىـ الـمـسـجـدـ اوـ بـالـاصـحـ هـوـ يـقـوـدـنـيـ اـلـىـ الـمـسـجـدـ. فـيـرـيدـ رـخـصـةـ اـنـ يـصـلـيـ فـيـ الـبـيـتـ. النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـاـولـ رـخـصـ لـهـ - 00:54:26

فـلـمـ وـلـىـ دـعـاهـ قـالـ هـلـ تـسـمـعـ النـدـاءـ بـالـصـلـاـةـ؟ قـالـ نـعـمـ. قـالـ فـاجـبـ وـهـنـاـ لـمـ يـسـأـلـهـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ الـاـولـ عـنـ هـذـاـ السـؤـالـ اـتـسـمـعـ النـدـاءـ؟ هـلـ تـسـمـعـ النـدـاءـ - 00:54:55

هـنـاـ اـحـتـمـالـ فـيـ هـذـاـ السـؤـالـ الـذـيـ جـاءـ مـتـأـخـراـ وـتـغـيـرـ بـنـاءـ عـلـيـهـ الـجـوابـ قـالـ فـاجـبـ لـيـسـ رـخـصـةـ قـيـلـ اـنـهـ بـوـحـيـ منـ اللـهـ تـعـالـىـ فـلـمـ وـلـىـ رـجـلـ جـاءـ الـوـحـيـ اـنـ يـسـتـدـعـيـهـ وـانـ يـسـأـلـهـ هـذـاـ السـؤـالـ - 00:55:15

لـوـ كـانـ لـاـ يـسـمـعـ لـاـ تـأـيـيـ. عـنـدـكـ رـخـصـةـ. اـنـ كـنـتـ تـسـمـعـ فـاجـدـ لـيـسـ لـكـ رـخـصـةـ وـهـنـاكـ اـحـتـمـالـ اـنـ هـذـاـ مـنـ اـجـتـهـادـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـهـ اـنـ يـجـتـهـدـ فـيـمـاـ لـمـ يـوـحـيـ اـلـيـهـ فـيـهـ - 00:55:34

اجـتـهـادـ وـافـقـ لـلـشـرـعـ مـأـخـوذـ مـنـ الشـرـعـ وـلـوـ اـخـتـلـفـ اـجـتـهـادـهـ لـجـأـ الـوـحـيـ بـتـصـحـيـحـ هـذـاـ الـاجـتـهـادـ وـالـاقـرـبـ وـالـلـهـ تـعـالـىـ اـعـلـمـ اـنـهـ كـانـ

بـاجـتـهـادـ مـنـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ طـبـعـاـ اـنـتـهـ يـاـ اـخـيـ تـكـونـ اـجـتـهـادـ يـعـنـيـ يـحـتـمـلـ الصـحـةـ وـالـخـطـأـ وـاـنـهـ نـقـبـلـهـ مـاـ نـقـبـلـهـ. لـاـ شـكـ اـنـنـاـ نـقـبـلـهـ مـاـ دـادـ اـنـ اللـهـ اـقـرـهـ عـلـيـهـ فـلـاـبـدـ اـنـاـ - 00:55:55

نـقـبـلـهـ هـذـهـ حـجـةـ لـاـشـكـالـ فـيـهـ لـمـاـ نـقـوـلـ الـاقـرـبـ اـنـهـ بـاجـتـهـادـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ؟ الـاقـرـبـ اـنـهـ بـاجـتـهـادـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـنـ هـنـاكـ نـظـيرـ لـمـثـلـ هـذـهـ الحـادـثـةـ - 00:56:25

فـيـ قـصـةـ الرـجـلـ الـذـيـ جـاءـ نـذـكـرـهـ مـخـتـصـرـةـ. جـاءـ يـسـأـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـرـأـيـتـ اـنـ قـتـلـتـ آـآـ مـقـبـلـاـ غـيرـ مـدـبـرـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ هـلـ يـغـفـرـ لـيـ؟ قـالـ نـعـمـ ثـمـ وـلـىـ الرـجـلـ ثـمـ اـسـتـدـعـاهـ - 00:56:43

فـاعـادـ السـؤـالـ ثـمـ قـالـ فـيـ الـجـوابـ قـالـ اـلـاـ دـيـنـ فـانـ جـبـرـيـلـ اـخـبـرـنـيـ بـذـلـكـ اـنـفـاـ مـنـ اـنـ تـغـيـرـ الـجـوابـ بـنـزـولـ الـوـحـيـ. فـذـكـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ

عليه وسلم من الذي اخبره بذلك؟ في حديث اعمى لم يخبر بان جبريل - 00:57:01

ان اتاهم فعل القرب والله اعلم ان ذلك كان باجتهاد منه والله اعلم الحديث فيه مسائل وجوب حضور الصلاة جماعة في المسجد.

وجوب حضور الصلاة جماعة في المسجد لانه قال له اجب - 00:57:19

في الحديث ايضا دليل على ان العمى ليس بعذر دليل على ان العمى ليس بعذر للتخلص عن جماعة المسجد واذا كان الاعمى لا يعذر

الصحيح المبصر من باب اولى انه لا يعذر - 00:57:44

وبناء عليه ما دام ان الاعمى لا يعذر. فقوله تعالى ليس على الاعمى حرج. يراد به ليس عليه حرج فيما لا يمكنه فعله بسبب العمى

فيها كان يعجز او يعجز عنه بسبب العمى لا حرج عليه. لكن اذا كان العمى ليس بحائل بينه وبين ذلك فعليه - 00:58:12

الجواب والعمل الحديث فيه ايجاب الحضور ان ايجاب الحضور للمسجد مرتبط بسماع الاذان. ولو كان بعيد المنزل والمراد بذلك مع

الاذان بدون مكبرات وبدون هذه الحاجز الموجودة عندنا الان - 00:58:39

يعني في الاحوال العادية المعتادة وحتى ايضا ذكر بعض الفقهاء انه ليس ايجطا في يوم ذي ريح يعني اليوم الذي في ريح الاذان يأخذ

مسافة بعد. الصوت يذهب بعيدا لكن في الحال المعتاد - 00:59:07

من حال المعتاد هل تسمع النداء او لا تسمع؟ قال اسمع نقول اذا اجب اذا لا اسمع نقول لا ندري. اما اذا كان الانسان منزله بجوار

البيت يقول انا لا اسمع مغلق التلفاز يعمل او الجوال مشغول في الجوال والابواب مغلقة والمكيفات تعمل والى - 00:59:25

اسمع النداء هل يجيئ او لا يجيئ؟ يجيئ لا اشكال في هذا نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له الا من عمر - 00:59:47

رواه ابن ماجة والذهب وابن حبان والحاكم وابن حبان والحاكم يسأل على شرط مسلم طيب الحديث هذا اخرجه من ذكر المصنف

رحمه الله تعالى بأسناد صحيح كما اشار اليه المصنف قال اسناده على شرط مسلم - 01:00:10

اسناده صحيح عناء شرط مسلم قوله على شرط مسلم يعني ان رجاله قد روی لهم مسلم في صحيحه احتاجا انتبه روی لهم مسلم

اين؟ في صحيحه احتاجا على وجه الاجتماع - 01:00:40

اذا ان يكون هؤلاء الرواة محتجوا بهم عند مسلم على اي وجه على وجه الاجتماع وهذا له صورتان اما ان يكون الاسناد هذا موجودا

بمثله في صحيح مسلم نفس الاسناد الذي خارج صحيح المسلم موجود اين؟ في صحيح مسلم. وجدنا حديثا مثلا عند الدارقطن -

01:01:08

عند ابن ماجة. مروي بنفس اسناد مسلم هذى الصورة هي الاقوى يكون على شرط مسلم الصورة الثانية ان يكون الرجال هم رجال

مسلم لكن ليس على الاسانيد التي رواها مسلم في صحيحه - 01:01:35

لكنه مروي انه في صحيح مسلم على وجه الاجتماع. ما معنى على وجه الاجتماع مثل هذا الحديث الذي عندنا انا لا اريد ان ا مليه

عليكم واتآخر مثلا شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - 01:01:58

اذا ذهبنا الى صحيح مسلم سجد ان لشعبة رواية عن عدي بن ثابت في صحيح مسلم ولعبي ابن ثابت رواية عن سعيد ابن جبير في

صحيح مسلم. ولسعيد رواية عن ابن عباس. لكن لن تجد حديثا في صحيح مسلم بهذه السلسلة - 01:02:15

واضح هؤلاء نقول انه على على شرط مسلم على وجه الاجتماع من الدرجة الثانية ليس من الدرجة الاولى.

طيب السؤال هل كل حديث روی بأسناد البخاري او بأسناد - 01:02:31

المسلم في غير الصحيحين هل يكون صحيحا حجابنا قد يكون صحيحا وقد لا يكون صحيحا. بل في غالب هذى الاحوال لا يكون

صحيحا لماذا؟ لأن ترك مسلم والبخاري لهذا الاسناد - 01:02:52

هذا الحديث بهذا الاسناد في اشارة الى انه ما ترکاه لسبب ان كان ليس على وجه الدوام لكنه في الغالب ان يكون في هذا الحديث

علة وهذا هو الذي حصل في حديثنا هذا. ماذا قال المؤلف هنا - 01:03:14

ان رجح بعضهم وقفه. ما معنى وقفه اي انه من كلام ابن عباس وليس من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم. حديث عندنا يقول عن

ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ماذا نسميه؟ مرفوعا. المرفوع - 01:03:32

معظم ما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم. والموقوف ما نسب إلى الصحابة. والحجارة أين هي؟ فيما نسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولو صحت هذا الحديث مرفوعاً لكان نصاً في الباب - 01:03:49

ان من لم يأتي إلى صلاة الجماعة فلا صلاة له لا صلاة له. اي صلاته غير صحيحة. ليس فقط انها صحيحة لكن مفضولة ليست بصحيحة طيب من الذي اشار الى وقفه او رجح وقفه؟ احد ائمة الصالحين وهو الامام البخاري - 01:04:04  
الامام البخاري اعله قال لا يصح. يعني رفعه لا يصعب. قال وبعضهم رفعه ولا يصعب. كذلك البيهقي كذلك الامام احمد اعلم رفعه.

فالراجح اذا في هذا الحديث هو الوقف وليس الرفع - 01:04:27

والاولى الا يقال على شرط المسلم ولا على شرط البخاري الاولى ان يقال على رسم مسلم. او على رسم البخاري. يعني الصورة موجودة. في او حديماً لكن ليس على شرط - 01:04:49

الذى على شرطه اورده في صحيحه وخلاصه انتهى لا نلزم به بشيء ليس في صحيحه. لأن شرطه ليس فقط في الاسناد ايضاً له شرط ايضاً في المتن الحديث قال ان من عذر اي مانع شرعاً - 01:05:08

وقوله لا صلاة له الاصل نفي الصحة. نفي الصحة اي لا صلاة له صحيحه. الا من عذر اي شرعاً كمدافعة حبتين وحمور الطعام قد مر عليكم شيء من ذلك في الاحاديث السابقة من هذا الكتاب. الحديث فيه مسائل اشتراط الجماعة لصلاحة الصلاة المفروضة -

01:05:30

اشتراط الجماعة حتى صلاة الجماعة في المسجد لصحة صلاة الصلاة المفروضة وهناك حديث مشهور لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد وهو حديث منكر لا يصح كما قال ابو حاتم ومجهول والحديث منكر اي راويه مجهول -

01:05:53

والحديث منكر من حديث وجوب حضور المسجد لصلاة الجماعة. وهذا رأي عبد الله بن عباس من رأيه ان حضور الجماعة شرط لصحة الصلاة وقد قال بذلك بعض العلماء. لكن حديثنا الاول يدل على ان - 01:06:28

الصلاوة في البيت صحيحة وغير صحيحة؟ صحيحة لاثبات الفضيلة فيها. في الحديث ايضاً سقوط حضور صلاة الجماعة في المسجد للعذر الشرعي وابن حبان رحمه الله تعالى وهو احد رواة او احد مخرجي هذا الحديث له عبارة بعد ان خرج هذا الحديث قال رحمه الله - 01:06:50

واما العذر الذي يكون المخالف عن اتيان الجماعات به معذوراً. وقد تتبعته في السنن كلها. فوجدت تدل على ان العذر عشرة اشياء. ثم ساقها بادلتها وهذا من نفائس هذا الكتاب. كتاب صحيح بن حبان اسمه الانواع والتقايس. طبع قديماً بعنوان كتاب الاحسان -

01:07:15

ترتيب صحيح بن حبان هذا ترتيب الكتاب. الان الكتاب طبع الاصل نفسه طبع في اصله طبع كتابه تماماً فهذا الكتاب فيه نفائس فقهية فمن ضمنها هذه النفيسيه انه جمع الاسباب بادلتها مسندة - 01:07:49

ويقول رحمة الله تتبع السنن كلها يعني السنن كلها مررت عليها استخرجت منها هذه العشرة يا شيخ وقد ذكر قال وفي الصلاة اربعون سنة او ذكر الله اعلم اكثر. اظن اكثر من من اربعين سنة - 01:08:14

انا قد افردناها في مصنف وهذا المصنف لم يأتي الى الان لم يصل اليها فله استقراءات تدل على همة هذا الرجل اخوتي وفقه رحمة الله عليه نعم الحديث الذي بعده - 01:08:33

رضي الله عنه انه صلى الله انه من صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة صوم. فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هو في رجلين لم يصليا فدعاهما فقال - 01:08:50

قال قد صلينا في ريحتنا قال فصل يا معاذ فانها لكما نافلة. رواه احمد ثلاثة وصححه الترمذى وابن حبان طيب حديث حقيقة في مسائل كثيرة ولا نحب ان نقطع الحديث - 01:09:12

لعلنا نصلي بعد الصلاة نكمل ان شاء الله - 01:09:44